



مباراة ولوج مهنة المفوضين القضائيين
المجراة بتاريخ 19 نونبر 2023

الاختبار الكتابي الأول: قانون الالتزامات والعقود

• توجيهات هامة:

- يتعين على كافة المترشحين والمترشحات الحرص على احترام النداب والإجراءات التالية:
- 1- التأكد من أن المعلومات المضممة بعناية الهوية في ورقة الهوية تحسب المترشح (ة)، ولا تسلم الا ورقة واحدة للأجوبة على الأسئلة.
- 2- وجوب استعمال أقلام حبر خضراء زرقاء أو سوداء فقط.
- 3- منع استعمال قلم الرصاص والقلم المصحح الأبيض Correcteur Blanco.
- 4- وجوب تلوين الغاية أو الخانات المخصصة كجواب على السؤال بشكل كامل وواضح ومن دون تجاوز إطارها كما يلي:
- 5- وجوب احترام التوقيت المخصص للاختبار.

• سلم التقييم:

- 1- الإجابة الصحيحة: نقطة واحدة
- 2- الإجابة الخاطئة: صفر نقطة
- 3- عدم الإجابة: صفر نقطة

المدة: ساعتان

الاختبار الكتابي سؤال أو أسئلة عامة أو أسئلة ذات اختبارات متعددة حول قانون الالتزامات والعقود

(1) الإجابة لا يحل إعطاء الالتزام	(2) يمكن أن يربط الشخص على الواقع الآتي
1. إذا كان هو السيد المالك إليه	1. صير حادث خالي
2. إذا قام على وقته تحدث التمره اصعبا	2. جعل لمع الصير
3. إذا قام على خوف من صير محقق لوفاء	3. صير لحظ المتصير
4. جميع الأجوبة خاطئة	4. جميع الأجوبة خاطئة
(3) مسوغ لتفني أن يمد أجل الوفاء بالالتزام	(4) يفتي الالتزام تفني في حق جميع الفاتين
1. إن لم يفتي الأتاني على ذلك	1. إذا تم الوفاء به
2. إن تراص المتعاقدين على ذلك	2. إعدام الشيء المستحق
3. إن يفتي القانون على ذلك	3. إذا تم الوفاء جزئيا
4. جميع الأجوبة خاطئة	4. جميع الأجوبة خاطئة
(5) الصالح الواقع بين أحد الفاتين وبين الممن يفتي به في مواجهة الآخرين	(6) يكون الالتزام على الالتزام يفتي
1. الاختلاف بالحق	1. طيبة مع
2. الإبراء من الدين	2. السند الممنوع للاعتراف
3. الاختلاف بالمر	3. لزيادة المتعاقدين
4. جميع الأجوبة خاطئة	4. جميع الأجوبة خاطئة

<p>(44) ينضم الرهن الجاهز:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. بيات شيء - بغير هذا الرهن 2. بيات شيء - بغير هذا الرهن 3. بيات شيء 4. جميع الأوجه خاطئة 	<p>(43) الضمان الواجب على البائع للشكوى بمقتضى:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. حسن مستوى الشيء - بيع 2. حسن حالة الشيء - بيع 3. حسن مستوى الشيء - بيع 4. جميع الأوجه خاطئة
<p>(46) تنضم الرقعة:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. من ملك 2. يكون لأحد من أصحابها 3. يكون ملك الرقعة 4. جميع الأوجه خاطئة 	<p>(45) يلزم لصحة عقد الوضعة أن يكون للزوج:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. ملك الشيء - بغير 2. حسن الشيء - بغيره 3. حسن حالة الشيء - بغيره 4. جميع الأوجه خاطئة
<p>(48) إذا وقع بيع يترتب الطرمان:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. رد الشيء - من وقع البيع من حاله 2. رد الشيء - لبيع الوضعة من حاله 3. رد الموقوفات - والكسوف المرفوعة من حاله 4. جميع الأوجه خاطئة 	<p>(47) من أجل دعا عرض يترتب ضمان:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. لينة راتب 2. بغيره من وقت الحرة 3. الحق في التصرف فيه 4. جميع الأوجه خاطئة
<p>(50) دفع الثمن في بيع السلم يكون:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. مؤخر لأحد - قبل تسليم البضاعة 2. مؤخر 3. محدد بوقت 4. جميع الأوجه خاطئة 	<p>(49) ليس للبائع أن يبيع من سلم الشيء المبيع:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. إذا بعت لأحد من الغير في نفس الشيء 2. إذا بعت بعد العقد أحد الموقوفات 3. إذا بعت لأحد من الغير من أجل سلمه 4. جميع الأوجه خاطئة
<p>(52) تنضم المصح أو الترمية ورب الملق في الترمية من الضم:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. إذا تدخل المصح بحكم وظيفته دون أن يركب خطا 2. إذا أعطى المصح من أجل دعاء الطرف الآخر 3. إذا ضمن قطعة المصانة 4. جميع الأوجه خاطئة 	<p>(51) مبيع أن رد طرية الاستعمال على الأشياء:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. سقوطه فقط 2. نظرية فقط 3. سقوطه ونظرية 4. جميع الأوجه خاطئة
<p>(54) ترم المسؤولية عن حرمان الأشياء على قرينة:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. بسيطة قابلة لإثبات العكس 2. قاطعة غير قابلة لإثبات العكس 3. بسيطة غير قابلة لإثبات العكس 4. جميع الأوجه خاطئة 	<p>(53) البيع مع التزطيع للبائع في استرداد المبيع هو:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. بيع سلم 2. بيع نقد 3. بيع غير 4. جميع الأوجه خاطئة
<p>(56) لا يكون الإقرار من المان واجبا:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. إذا رفض المدين صمما تنفيذ الالتزام 2. إذا أصبح التنفيذ مستحيلا 3. إذا كان الغير سببا في تأخر تنفيذ الالتزام 4. جميع الأوجه خاطئة 	<p>(55) يعتبر الالتزام بخيرا إذا كان لكل معاند أن يحتفظ لنفسه بخير تعيين:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. محل الالتزام لأجل محدد 2. مكان تنفيذ الالتزام لأجل محدد 3. زمان تنفيذ الالتزام لأجل محدد 4. جميع الأوجه خاطئة
<p>(58) لا تقع الالتزامات أربا بين المصانين والمخلف الملم:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. إلا إذا تم التخصيص صراحة على ذلك في العقد 2. إلا إذا كان ذلك ناتجا عن طبيعة الالتزام 3. في جميع الحالات 4. جميع الأوجه خاطئة 	<p>(57) لا يمكن للشخص استرداد ما دفعه:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. إذا كان المبيع اختياري مع العلم بأنه غير مبرم بالمبيع 2. إذا كان المبيع نتيجة عقد في الوفاء أو العود 3. إذا كان المبرم قد أتت حجة المبرم عن حسن نية 4. جميع الأوجه خاطئة
<p>(60) الغطر بالتخصيص هو:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. المقتول الذي يرضه ماله في غطر لا يملكه وصدا لخدمة غطر 	<p>(59) المصانين بين المصانين يتم في الحالات التالية:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. إذا نشأ من العقد

<p>(26) الشياح بغيره:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. بيعه بغيره من جنسه لأحد 2. بيعه بغيره من جنسه لأحد 3. بغيره 4. بيعه لأحد من جنسه 	<p>(25) يلتزم الموكل بما يجره الوكيل خارج حدود وكالة:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. إذا أقر 2. إذا استقر منه 3. إذا ثبت أنه كان يعلم بذلك 4. جميع الأوجه حاطة
<p>(28) يجوز الطعن في الصلح بسبب:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. الغش 2. غلط في القانون 3. الإكراه 4. جميع الأوجه حاطة 	<p>(27) يجوز الصلح في:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. الشئ المأني 2. المسائل المتعلقة بحالة الشخصية 3. مسائل المتعلقة بالنظام العام 4. جميع الأوجه حاطة
<p>(30) الالتزامات الصادرة من طرف واحد تلزم من صدرت عنه:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. بمجرد نصرة الملتزم به 2. بمجرد صدورها عن المدين 3. بمجرد وصولها إلى علم الملتزم به 4. جميع الأوجه حاطة 	<p>(29) يجوز إنشاء الرهن الهبائي على:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. الشئ المستقل أو غير المنقول 2. أقال المنقول 3. الدين 4. جميع الأوجه حاطة
<p>(32) يبرغ للقاضي أن يمنع أجلا أو أن ينظر إلى ميسرة الوفاء بالالتزام:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. إذا سمع هذا الحق يقتضي الاتفاق 2. إذا سمع هذا الحق يقتضي القانون 3. إذا سمع هذا الحق بموجب عرف 4. جميع الأوجه حاطة 	<p>(31) يقتضي الالتزام الصلبي في حق جميع المالكين:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. إذا تم المقاصة 2. إذا تم إبداع الشئ المستحق 3. إذا تم في حق أحد المدينين 4. جميع الأوجه حاطة
<p>(34) المحلول على الدين في حقه يقع إما:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. بزيادة الدين وحده 2. بقتضي الاتفاق 3. بقتضي القانون 4. جميع الأوجه حاطة 	<p>(33) يكون الالتزام غير قابل للاشهاد:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. يقتضي السند المعتبر للالتزام 2. يقتضي القانون 3. يقتضي طبيعة المحل 4. جميع الأوجه حاطة
<p>(36) إذا كان المدين في حالة تنكّل كان للدين الحق في:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. فسخ العقد من تلقاء نفسه 2. إجباره على تنفيذ الالتزام 3. الحق في التعويض 4. جميع الأوجه حاطة 	<p>(35) تنقضي الالتزامات بمرورها:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. بين المتعاقدين حسب 2. بين ورثة المتعاقدين 3. بين وكلاء المتعاقدين 4. جميع الأوجه حاطة
<p>(38) يكون الالتزام باطلا بمرور التلوي:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. إذا كان ينقضي أحد الشروط اللازمة لقيامه 2. إذا كان رضى أحد الأطراف ناتج عن تضليل 3. إذا كان ينقضي أحد الأركان اللازمة لقيامه 4. جميع الأوجه حاطة 	<p>(37) كل شخص يسأل عن الضرر الذي ينسب فيه الحيوان الذي تحت حراسته ما لم يثبت:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. أنه اتخذ جميع الاحتياطات اللازمة لمراقبته 2. أنه اتخذ جميع الاحتياطات اللازمة لمنع من إحداث الضرر 3. خطأ المتضرر 4. جميع الأوجه حاطة
<p>(40) تنقضي الالتزامات:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. بانقضاء المدة 2. بالمقاصة 3. بالإبراء الاختياري 4. جميع الأوجه حاطة 	<p>(39) لا تجوز الإنابة إلا:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. إذا كان الدين المأني عليه صحيحا قانونا 2. إذا كان الدين الذي على التام المأني صحيحا 3. إذا تعلق الأمر بحقوق احتيالية 4. جميع الأوجه حاطة
<p>(42) بيع ملك الغير بيع صحيح:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. إذا أقره المالك 2. إذا أقره البائع 3. إذا كسب البائع فيها بعد ملكية الشئ 	<p>(41) الضامن:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. يسقط الدعوى بقوة القانون 2. للقاضي أن يستند إليه من تلقاء نفسه

<p>(8) حركة الحق فصل:</p>	<p>(7) تعامل المورث إذا كان:</p>
<p>1. (1) الوفاء الرسمي</p> <p>2. (2) التصورات الشخصية</p> <p>3. (3) الامتيازات</p> <p>4. (4) جميع الأجرة خاصة</p>	<p>1. (1) الأمر قبل الميعاد أو التعرض</p> <p>2. (2) محل الأمر حقوق</p> <p>3. (3) الأمر أو الحق لا يمكن تحريمه</p> <p>4. (4) جميع الأجرة خاصة</p>
<p>(10) ضمن الزمن المأجور:</p> <p>1. (1) أصل الأمر</p> <p>2. (2) نوع الأمر إن كانت مستحقة</p> <p>3. (3) التصورات الضرورية لتحقيق الزم</p> <p>4. (4) جميع الأجرة خاصة</p>	<p>(9) من أصل مريض حق ملكه:</p> <p>1. (1) كونه صاحب الحق</p> <p>2. (2) عدمه في التصرف به</p> <p>3. (3) وجود الحق</p> <p>4. (4) جميع الأجرة خاصة</p>
<p>(12) إذا أصبح على المأجور غير موجود عند حلول الأجل، كان للمالك:</p> <p>1. (1) الانتظار حتى وجد أصل</p> <p>2. (2) دفع الامتياز</p> <p>3. (3) استرداد ما سلف أن دفعه</p> <p>4. (4) جميع الأجرة خاصة</p>	<p>(11) ثبوت دقة المسكن:</p> <p>1. (1) التفتيش المفرد لما ورد في الامتياز</p> <p>2. (2) التفتيش بالشروط الواردة في الامتياز</p> <p>3. (3) حركة المسكن</p> <p>4. (4) جميع الأجرة خاصة</p>
<p>(14) المأجور يصل بحلول عند عدم الوفاء به إلى:</p> <p>1. (1) عمل آخر</p> <p>2. (2) تحريم</p> <p>3. (3) امتيازات خاصة</p> <p>4. (4) جميع الأجرة خاصة</p>	<p>(13) يكون الامتياز من تلقاء صاحبه:</p> <p>1. (1) إذا رفض المأجور تسليم القوام</p> <p>2. (2) إذا أصبح التفتيش مستحيلًا</p> <p>3. (3) إذا تولى المأجور (تحويله إلى آخر)</p> <p>4. (4) جميع الأجرة خاصة</p>
<p>(16) إذا لم يخط المأجور بسبب من أصل الميعاد كان له:</p> <p>1. (1) الاحتفاظ به</p> <p>2. (2) الاحتفاظ بحره منه</p> <p>3. (3) رده إلى من أداه</p> <p>4. (4) جميع الأجرة خاصة</p>	<p>(15) يملك حق المسكن في حصة الشيء الذي وقع له:</p> <p>1. (1) إذا شارك المالك من حصة</p> <p>2. (2) عند صوت قوة قاهرا</p> <p>3. (3) إذا رفض المالك حصة</p> <p>4. (4) جميع الأجرة خاصة</p>
<p>(18) شروط بقاء حق المأجور:</p> <p>1. (1) أن يكون المأجور حالا</p> <p>2. (2) أن يكون المأجور ناشئا عن مصلحة بين الطرفين</p> <p>3. (3) أن يكون الشيء في حيازة المأجور</p> <p>4. (4) جميع الأجرة خاصة</p>	<p>(17) يجوز مصادرة حق المأجور على:</p> <p>1. (1) الأشياء غير المشكوك للمأجور</p> <p>2. (2) الأشياء التي كان المأجور يملكها ملكا للمأجور</p> <p>3. (3) الأشياء التي لا يمرى عليها غير منقول</p> <p>4. (4) جميع الأجرة خاصة</p>
<p>(20) نوع الامتياز:</p> <p>1. (1) بين دهرين من نفس النوع</p> <p>2. (2) بين أشياء متماثلة</p> <p>3. (3) بين أشياء مختلفة</p> <p>4. (4) جميع الأجرة خاصة</p>	<p>(19) يلزم لإجراء التفتيش:</p> <p>1. (1) أن يكون الامتياز القديم صحيحا</p> <p>2. (2) أن يكون الامتياز المحدث صحيحا</p> <p>3. (3) وحدة النسب بين الطرفين</p> <p>4. (4) جميع الأجرة خاصة</p>
<p>(22) الأول التفتيش يجب أن يكون:</p> <p>1. (1) قبل</p> <p>2. (2) صاحبه</p> <p>3. (3) ورثة صاحبه</p> <p>4. (4) جميع الأجرة خاصة</p>	<p>(21) لا يمرى التفتيش من:</p> <p>1. (1) الأرواح خلال مدة الزواج</p> <p>2. (2) الأب أو الأم أو أبنائها</p> <p>3. (3) ناقض الأهلية والوصي أو القسيم</p> <p>4. (4) جميع الأجرة خاصة</p>
<p>(24) للوكيل الذي يملك التفتيش أن:</p> <p>1. (1) يدفع للوكيل ما اضطر إلى تسديده من مال</p>	<p>(23) لا يعد الأول التفتيش:</p> <p>1. (1) إذا قضى حكم حاز لقوة الأمر المقتضي به بمكر ما تضمنه</p>



مباراة ولوج مهنة المفوضين القضائيين
المجراة بتاريخ 19 نونبر 2023

الاختبار الكتابي الأول: قانون الالتزامات والعقود

• توجيهات هامة:

- يتعين على كافة المترشحين والمترشحات الحرص على احترام النداب والإجراءات التالية:
- 1- التأكد من أن المعلومات المضممة بعناية الهوية في ورقة الهوية تحسب المترشح (ة)، ولا تحسب الا ورقة واحدة للأجوبة على الأسئلة.
- 2- وجوب استعمال أفلام حبر خضراء زرقاء أو سوداء فقط.
- 3- منع استعمال قلم الرصاص والقلم المصحح الأبيض Correcteur Blanco.
- 4- وجوب تلوين الغاية أو الخانات المخصصة كجواب على السؤال بشكل كامل وواضح ومن دون تجاوز إطارها كما يلي:
- 5- وجوب احترام الشوئيت المخصصة للاختبار.

• سلم التقييم:

- 1- الإجابة الصحيحة: نقطة واحدة
- 2- الإجابة الخاطئة: صفر نقطة
- 3- عدم الإجابة: صفر نقطة

المدة: ساعتان

الاختبار الكتابي سؤال أو أسئلة عامة أو أسئلة ذات اختبارات متعددة حول قانون الالتزامات والعقود

(1) الإجابة لا يحل إعطاء الالتزام	(2) يمكن أن يوجب التعرض على التوقيع الآتي
1. إذا كان هو السيد الذي إليه	1. صير حادث خالي
2. إذا قام على وقته تحدث أسرة اصحابه	2. عمل لمنع التعرض
3. إذا قام على حقوق من صير محققا لوفاء	3. صير لحظة التعرض
4. جميع الأجوبة خاطئة	4. جميع الأجوبة خاطئة
(3) مسوغ لتفني أن يمد أجل الوفاء بالالتزام	(4) يفتي الالتزام التفني في حق جميع الفاعلين
1. إن لم يفتي الأتالي على ذلك	1. إذا تم الوفاء به
2. إن تراعى المتعاضدين على ذلك	2. إعدام الشيء المستحق
3. إن يفتي القانون على ذلك	3. إذا تم الوفاء جزئيا
4. جميع الأجوبة خاطئة	4. جميع الأجوبة خاطئة
(5) الصالح الواقع بين أحد الفاعلين وبين المدين يفتي منه في مواجهة الآخرين	(6) يكون الالتزام على الالتزام يفتي
1. الاختلاف بالحق	1. طيبة مع
2. الإبراء من الدين	2. السيد المدين للاعتراف
3. الاختلاف بالمرور	3. لإزالة المتعاضدين
4. جميع الأجوبة خاطئة	4. جميع الأجوبة خاطئة

<p>(7) يملأ الحوالة إذا كان:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. الدين قبل الحجر أو التعرض 2. محل الدين حقوق 3. الدين أو الحق لا يمكن تحوله 4. جميع الأجوبة خاطئة 	<p>(8) حوالة الحق تشمل:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. الرهون الرسمية 2. المحجورات التحفظية 3. الامتيازات 4. جميع الأجوبة خاطئة
<p>(9) من أحوال بوض حق يلتزم وأثبت:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. ثبوت صاحب الحق 2. حقه في التصرف فيه 3. وجود الحق 4. جميع الأجوبة خاطئة 	<p>(10) يضمن الرهن الحيازي:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. أصل الدين 2. ثواب الدين إن كانت مستحقة 3. المصروفات الضرورية لتحقيق الرهن 4. جميع الأجوبة خاطئة
<p>(11) تبرأ ذمة المدين:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. السعيد المرفق لما ورد في الالتزام 2. بالتقيد بالشروط الواردة في الالتزام 3. تحوالة الدين 4. جميع الأجوبة خاطئة 	<p>(12) إذا أصبح محل الالتزام غير موجود عند حلول أجل:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. الانتظار حتى يوجد المحل 2. فسخ الالتزام 3. استرداد ما سبق أن دفعه 4. جميع الأجوبة خاطئة
<p>(13) يكون الإلتزام من القانون واجب:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. إذا رفض المدين تنفيذ التزامه 2. إذا أصبح التنفيذ مستحيلا 3. إذا توفي المدين 4. جميع الأجوبة خاطئة 	<p>(14) الالتزام يميل بحول عند عدم الرضا:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. محل آخر 2. تعويض 3. امتيازات خاصة 4. جميع الأجوبة خاطئة
<p>(15) ينتهي حق المدين في سحب الشيء الذي وقع لبعده:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. إذا سأل الدائن عن حقه 2. عند حدوث قوة قاهرة 3. إذا رفض الدائن صحته 4. جميع الأجوبة خاطئة 	<p>(16) إلزام بطلب الالتزام بسبب من أصل المدين:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. الاحتفاظ به 2. الاحتفاظ بجزء منه 3. رده إلى من أداه 4. جميع الأجوبة خاطئة
<p>(17) يجوز مباشرة حق الحبس على:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. الأشياء غير المملوكة للمدين 2. الأشياء التي كان الدائن يعلم أنها ملك للمدين 3. الأشياء التي لا يسرى عليها حجر منقول 4. جميع الأجوبة خاطئة 	<p>(18) شروط مباشرة حق الحبس:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. أن يكون الدين حالا 2. أن يكون الدين ناقضا عن مفاضة بين الطرفين 3. أن يكون الشيء في حوزة الدائن 4. جميع الأجوبة خاطئة
<p>(19) يلزم لإجراء التعديلات:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. أن يكون الالتزام القديم صحيحا 2. أن يكون الالتزام الجديد صحيحا 3. وحدة السبب بين العقدين 4. جميع الأجوبة خاطئة 	<p>(20) بين العقد:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. بين مدين من نفس النوع 2. بين أشياء متماثلة 3. بين أشياء مختلفة 4. جميع الأجوبة خاطئة
<p>(21) لا يسرى التقادم بين:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. الأزواج خلال مدة الزواج 2. الأب أو الأم وأبنائهما 3. لأهل الأهلية والوصي أو المقدم 4. جميع الأجوبة خاطئة 	<p>(22) لا يسرى التقادم بين:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. الأزواج خلال مدة الزواج 2. الأب أو الأم وأبنائهما 3. لأهل الأهلية والوصي أو المقدم 4. جميع الأجوبة خاطئة
<p>(23) لا يجد الإقرار التلقائي:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. إذا قضى حكم حاز قوة الأمر المضي به يمكن ما تضمنه 2. إذا قلته صاحبه 	<p>(24) لا يجد الإقرار التلقائي:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. إذا قضى حكم حاز قوة الأمر المضي به يمكن ما تضمنه 2. إذا قلته صاحبه

هذا الصلح يسمى:	
1. بيع المالكين حصصهم لأحدهم	
2. جعل المالكين عن حصصهم لأحدهم	
3. بالتسعة	
4. جميع الأجوبة خاطئة	
(38) يجوز التلصق في الصلح بسببه:	
1. الدين	
2. القسط في القانون	
3. الإكراه	
4. جميع الأجوبة خاطئة	
(39) الالتزامات الصادرة من طرف واحد تلزم من صدرت منه:	
1. بمجرد تصريح الملتزم له بتوليها	
2. بمجرد صدورها عن الملتزم بها	
3. بمجرد وصولها إلى علم الملتزم له	
4. جميع الأجوبة خاطئة	
(40) من حق القاضي أن يبيع أجلا أو أن يحظر له ميسرة الوفاء بالالتزام:	
1. إذا منح هذا الحق ينقضي الاتفاق	
2. إذا منح هذا الحق ينقضي القانون	
3. إذا منح هذا الحق يوجب عرف	
4. جميع الأجوبة خاطئة	
(41) الحلول محل البائن في حقوقه مع إياها:	
1. بإرادة البائن وحده	
2. بتفويض الاتفاق	
3. بتفويض القانون	
4. جميع الأجوبة خاطئة	
(42) إذا كان المعلن في حالة تطفل كان للبائن الحق في:	
1. فسخ العقد من تلقاء نفسه	
2. إجباره على تنفيذ الالتزام	
3. الحق في التعويض	
4. جميع الأجوبة خاطئة	
(43) يكون الالتزام باطلا بقوة القانون:	
1. إذا كان ينهض أحد الشروط اللازمة لقيامه	
2. إذا كان رضى أحد الأطراف بائع عن تدليس	
3. إذا كان ينهض أحد الأركان اللازمة لقيامه	
4. جميع الأجوبة خاطئة	
(44) تنقضي الالتزامات:	
1. بالتأجيل الدعة	
2. بالمقاصة	
3. بالإبراء الاختياري	
4. جميع الأجوبة خاطئة	
(45) يبيع ملك الغير مع صحبها:	
1. إذا أقره المالك	
2. إذا أقره البائع	
3. إذا كسب البائع فيها بعد ملكية الشيء	
4. جميع الأجوبة خاطئة	
(46) لا يجوز الإقالة إلا:	
1. إذا كان الدين المذتب عليه صحيحا قانونا	
2. إذا كان الدين الذي على الدائن المذتب صحيحا	
3. إذا تعلق الأمر بحقوقي احتمالية	
4. جميع الأجوبة خاطئة	
(47) استخدام:	
1. يسقط الدعوى بقوة القانون	
2. للقاضي أن يستند إليه من تلقاء نفسه	
3. لأحد من له مصلحة فيه أن يمتنع به	
4. جميع الأجوبة خاطئة	

(43) الضمان الواجب على البائع للمشتري يشمل:	<ol style="list-style-type: none"> 1. ضمان استحقاق الشيء المبيع 2. ضمان سلامة الشيء المبيع بعد تسلمه 3. ضمان عبث الشيء مع 4. جميع الأعيان حاصلة
<ol style="list-style-type: none"> 1. يملك الشيء المبيع 2. يملك الشيء المبيع بعد تسلمه 3. يملك الشيء المبيع مع 4. جميع الأعيان حاصلة 	
(44) ينتهي الرهن الهيازي:	(45) يلزم لصحة عقد الوديعة أن يكون المودع:
<ol style="list-style-type: none"> 1. من يملكه 2. من يملكه المودع 3. من يملكه المودع مع 4. جميع الأعيان حاصلة 	<ol style="list-style-type: none"> 1. ملك الشيء المودع 2. حذر الشيء المودع عن وجه مشروع 3. قد حذر المودع 4. جميع الأعيان حاصلة
(46) تنتهي الوكالة:	(47) من أقال دينا بعوض يلتزم بضمان:
<ol style="list-style-type: none"> 1. من يملكه 2. من يملكه المودع 3. من يملكه المودع مع 4. جميع الأعيان حاصلة 	<ol style="list-style-type: none"> 1. كونه ذات 2. وجود الدين وقت الخوارة 3. الحق في التصرف فيه 4. جميع الأعيان حاصلة
(48) إذا وقع فسخ البيع يلتزم الطرفان:	(49) ليس للبائع أن يتمتع عن تسليم الشيء المبيع:
<ol style="list-style-type: none"> 1. من يملكه 2. من يملكه المودع 3. من يملكه المودع مع 4. جميع الأعيان حاصلة 	<ol style="list-style-type: none"> 1. إذا رحل لأحد من الغير في فسخ البيع 2. إذا منح بعد العقد أجل للمدعي بالتصديق 3. إذا قبل إرادة من الغير من أجل منتهى البيع 4. جميع الأعيان حاصلة
(50) دفع الثمن في بيع السلم يكون:	(51) يسوغ أن ترد عارية الاستعمال على الأشياء:
<ol style="list-style-type: none"> 1. من يملكه 2. من يملكه المودع 3. من يملكه المودع مع 4. جميع الأعيان حاصلة 	<ol style="list-style-type: none"> 1. مشغولة فقط 2. العقارية فقط 3. المشغولة والعقارية 4. جميع الأعيان حاصلة
(52) تقديم النصح أو التوبة وتب الحق في التعويض عن الضرر:	(53) البيع مع الترخيص للبائع في استرداد المبيع هو:
<ol style="list-style-type: none"> 1. من يملكه 2. من يملكه المودع 3. من يملكه المودع مع 4. جميع الأعيان حاصلة 	<ol style="list-style-type: none"> 1. بيع السلم 2. بيع المتنازع 3. بيع الخيار 4. جميع الأعيان حاصلة
(54) تقوم المسؤولية عن حراسة الأشياء على فريضة قانونية:	(55) يعتبر الالتزام تخييريا إذا كان لكل متعاقد أن يحتفظ لنفسه بخيار تعيين:
<ol style="list-style-type: none"> 1. من يملكه 2. من يملكه المودع 3. من يملكه المودع مع 4. جميع الأعيان حاصلة 	<ol style="list-style-type: none"> 1. محدد الالتزام لأجل محدد 2. مكان تنفيذ الالتزام لأجل محدد 3. زمان تنفيذ الالتزام لأجل محدد 4. جميع الأعيان حاصلة
(56) لا يكون الإنذار من المدين واجب:	(57) لا يحق للشخص استرداد ما دفعه:
<ol style="list-style-type: none"> 1. من يملكه 2. من يملكه المودع 3. من يملكه المودع مع 4. جميع الأعيان حاصلة 	<ol style="list-style-type: none"> 1. إذا كان الدفع اختياري مع العلم بأنه غير ملزم بالدفع 2. إذا كان الدفع نتيجة غلط في الواقع أو القانون
(58) لا تنتج الالتزامات أثرها بين المتعاقدين والخالف العام:	

- ملاحظة عامة:
1. يجب أن تكون الإجابة صحيحة من حيث المبدأ، أي أن تكون صحيحة من حيث المبدأ، أي أن تكون صحيحة من حيث المبدأ.
 2. يجب أن تكون الإجابة صحيحة من حيث المبدأ، أي أن تكون صحيحة من حيث المبدأ، أي أن تكون صحيحة من حيث المبدأ.
 3. يجب أن تكون الإجابة صحيحة من حيث المبدأ، أي أن تكون صحيحة من حيث المبدأ، أي أن تكون صحيحة من حيث المبدأ.
 4. يجب أن تكون الإجابة صحيحة من حيث المبدأ، أي أن تكون صحيحة من حيث المبدأ، أي أن تكون صحيحة من حيث المبدأ.
 5. يجب أن تكون الإجابة صحيحة من حيث المبدأ، أي أن تكون صحيحة من حيث المبدأ، أي أن تكون صحيحة من حيث المبدأ.
- ملاحظة عامة:
1. الإجابة الصحيحة فقط واحدة.
 2. الإجابة الخاطئة صفر نقطة.
 3. عدم الإجابة صفر نقطة.

خدمت مساعفتان

الاختبار الكتابي سؤال أو أسئلة عامة أو أسئلة ذات اختبارات متعددة حول قانون المسطرة المدنية.

(1) لايصح التفتيش الا من اجل:	(2) يحق النيابة العامة استعمال كل طرق التفتيش عندما تحصل على ما عدا:
1. صحة	1. الطعن بالفسخ
2. اذعية	2. الطعن بالاستئناف
3. صحة	3. الطعن بالتعرض
4. جميع الاجوبة خاصة	4. جميع الاجوبة خاطئة
(3) يمكن إثارة الدعوى بعدم الاختصاص للكل في طرق الاستئناف:	(4) يجري للواد الثاني في بيع عقارات القاصر بعد انتهاء:
1. جلسة دلائحه خضورية	1. ثمانية ايام عن إعلان البيع
2. جلسة الاحكام النهائية	2. عشرة ايام عن إعلان البيع
3. جلسة الاحكام القيدية	3. ثلاثين يوما عن إعلان البيع
4. جميع الاجوبة خاصة	4. جميع الاجوبة خاطئة
(5) يجب ان يبلغ الى النيابة العامة بالطرق الآتية:	(6) يحدد التفتيش التفتيش التي تجرى فيها الميزة على شكل:
1. لائحة شعبة بمحكمة النقطة	1. تقارير
2. لائحة شعبة بالزور القوي	2. محاضر
3. لائحة شعبة بشراء الاختصاص	3. أسئلة فية
4. جميع الاجوبة خاصة	4. جميع الاجوبة خاطئة

<p>(7) دعوى حوالت العقل فلم يتم</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. حكمة عقل التي وقعت فيه الحوادث 2. حكمة مسكن قاضي عليه 3. حكمة القار البعد (إذا تعلق الأمر بحادث طرح عبود المغرب) 4. جميع الأجوبة خاطئة 	<p>(8) إذا استدعى المدعي أو تاتيه بصفة قسرية ولم يصدر في الجلسة، أمكن للمحكمة إذا لم تتوفر</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. عدم قبول الطلب 2. الاستناد على التنازل 3. التشطيب على الخصبة 4. جميع الأجوبة خاطئة 	<p>(9) تكون المسطرة شفوية أمام المحاكم الابتدائية في:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. قضايا العقار 2. قضايا الإغراق 3. قضايا الخساسة 4. جميع الأجوبة خاطئة 	<p>(10) يمكن تجميع قاضي المحكم:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. موطن المدعي عليه 2. موقع العقار المتنازع فيه 3. موطن المدعي 4. جميع الأجوبة خاطئة 	<p>(11) تتم الدعوى المختلطة المتعلقة ببيع في حق شخصي وعيني أمام محكمة:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. موقع العقار المتنازع فيه 2. موطن المدعي عليه 3. محل إقامة المدعي عليه 4. جميع الأجوبة خاطئة 	<p>(12) يتم الدعوى العقارية أمام محكمة:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. موطن المدعي عليه 2. موقع العقار المتنازع فيه 3. موطن المدعي 4. جميع الأجوبة خاطئة 	<p>(13) يمكن تجميع قاضي المحكم:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. إذا كانت له أو لزوجته مصلحة شخصية مباشرة أو غير مباشرة في النزاع 2. إذا كان دائنا أو مدينا لأحد الأطراف 3. إذا وجدت قرابة أو مصاهرة بينه وبين الأطراف حتى درجة ابن العم المباشر 4. جميع الأجوبة خاطئة 	<p>(14) يحجر الغير الموجودة في حوزته المتقولات أو العقارات التي صدر فيها أمر الحجر التحفظي:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. مالكا للمنتول أو العقار الذي وقع الحجر عليه 2. غير مسؤول عن المنتول أو العقار المحجور عليه 3. حارسا للمنتول أو العقار المحجور عليه 4. جميع الأجوبة خاطئة 	<p>(15) وقت الطعن بالنقض تنقد الحكم في القضايا الآتية:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. الأحوال الشخصية 2. الزور الفرعي 3. التضييق العقاري 4. جميع الأجوبة خاطئة 	<p>(16) في حالة لبوث الزور الفرعي تتخذ المحكمة الإجراء التالي:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. إحالة المستندات إلى قاضي التحقيق 2. إحالة الملف إلى رئيس المحكمة 3. إحالة الملف إلى قاضي آخر 4. جميع الأجوبة خاطئة 	<p>(17) إذا توفي المظنذ عليه قبل تنفيذ الأمر بالحجر التحفظي:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. يبلغ الأمر إلى الورثة 2. يتم إجراء حجر تحفظي على أموال التركة 3. ينقلب بقوة القانون إلى حجر تنفيذي 4. جميع الأجوبة خاطئة 	<p>(18) يستدعى الدائتون والمحجور عليهم للشروع في مسطرة التوزيع بالخاصة بواسطة:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. إخطار 2. رسالة مضمونة 3. أمر من النيابة العامة 4. جميع الأجوبة خاطئة 	<p>(19) شروط الطعن بإعادة النظر في الأحكام القضائية:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. إذا بت القاضي فيما لم يطلب منه 2. إذا وقع تدليس أثناء النظر في الدعوى 3. إذا وجد تناقض بين أجزاء الحكم 4. جميع الأجوبة خاطئة 	<p>(20) يبلغ اقتراح إجراءات التوزيع بالخاصة إلى المومم بإشهارين تفصل بينهما:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. عشرة أيام 2. عشرون يوما 3. ثلاثون يوما 4. جميع الأجوبة خاطئة 	<p>(21) يحدد المرحلة القضائية في المغرب بموجب:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. مرسوم حكومي 2. قرار وزاري 3. قرار من المجلس الأعلى للسلطة القضائية 4. جميع الأجوبة خاطئة 	<p>(22) تدخل ضمن المصاريف القضائية:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. الحسابات الخصوصية 2. الغرامات و الأذونات النقدية 3. الرسوم القضائية 4. جميع الأجوبة خاطئة 	<p>(23) تدخل ضمن المصاريف القضائية:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. الحسابات الخصوصية 2. الغرامات و الأذونات النقدية 3. الرسوم القضائية 4. جميع الأجوبة خاطئة 	<p>(24) تدخل ضمن المصاريف القضائية:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. الحسابات الخصوصية 2. الغرامات و الأذونات النقدية 3. الرسوم القضائية 4. جميع الأجوبة خاطئة 	<p>(25) تدخل ضمن المصاريف القضائية:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. الحسابات الخصوصية 2. الغرامات و الأذونات النقدية 3. الرسوم القضائية 4. جميع الأجوبة خاطئة 	<p>(26) تدخل ضمن المصاريف القضائية:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. الحسابات الخصوصية 2. الغرامات و الأذونات النقدية 3. الرسوم القضائية 4. جميع الأجوبة خاطئة 	<p>(27) تدخل ضمن المصاريف القضائية:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. الحسابات الخصوصية 2. الغرامات و الأذونات النقدية 3. الرسوم القضائية 4. جميع الأجوبة خاطئة 	<p>(28) تدخل ضمن المصاريف القضائية:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. الحسابات الخصوصية 2. الغرامات و الأذونات النقدية 3. الرسوم القضائية 4. جميع الأجوبة خاطئة 	<p>(29) تدخل ضمن المصاريف القضائية:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. الحسابات الخصوصية 2. الغرامات و الأذونات النقدية 3. الرسوم القضائية 4. جميع الأجوبة خاطئة 	<p>(30) تدخل ضمن المصاريف القضائية:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. الحسابات الخصوصية 2. الغرامات و الأذونات النقدية 3. الرسوم القضائية 4. جميع الأجوبة خاطئة 	<p>(31) تدخل ضمن المصاريف القضائية:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. الحسابات الخصوصية 2. الغرامات و الأذونات النقدية 3. الرسوم القضائية 4. جميع الأجوبة خاطئة
--	---	--	---	--	---	---	--	---	---	---	---	---	---	---	---	---	---	---	---	---	---	---	---	---

(26) تسلف الأحكام الصادرة عن المحكمة التجارية داخل أجل	1. اسم الهيئة الحاكمة 2. المحكمة الصادرة للحكم 3. أسماء الأطراف ومناوئهم وصفهم 4. جميع الأجوبة خاطئة
(27) تسلف الأحكام المتعلقة بقضايا الأسرة داخل أجل:	1. خمسة عشر يوما من تاريخ التبليغ 2. ثلاثين يوما من تاريخ التبليغ 3. عشرة أيام من تاريخ التبليغ 4. جميع الأجوبة خاطئة
(28) لا يعتبر محضر المرافعة في مسطرة البيع بالمزاد العلني:	(29) التبليغ بعد الاختصاص النوعي أمام المحكمة الابتدائية:
1. سنداً للمطالبة بالنقص لصالح المصور عليه 2. سنداً للمطالبة بالنقص لصالح ذوي حقوق المصور عليه 3. سند ملكية لصالح الراسم عليه المزاد 4. جميع الأجوبة خاطئة	1. يشترط أن يثار قبل كل دفع أو دفاع في الجهر 2. يشترط بيان المحكمة المختصة 3. يمكن إثارة تفتائياً من طرف المحكمة 4. جميع الأجوبة خاطئة
(30) يسلم الاستدعاء للشخص:	(31) يعتبر من بين إجراءات التحقيق في الدعوى:
1. نفسه أو في موطنه 2. في محل عمله 3. في أي مكان يوجد به 4. جميع الأجوبة خاطئة	1. التحقيق الإعدادي 2. التفتين 3. البحث التفتيدي 4. جميع الأجوبة خاطئة
(32) يصدر الأمر المبني على طلب بالحجز التفتيلي عن:	(33) الأوامر المبنية على طلب تكون قابلة للاستئناف في حالة الرفض. عدا إذا تعلق الأمر بأشياء حال أو توجيه إنذار. داخل أجل:
1. الرئيس الأول محكمة الاستئناف 2. رئيس المحكمة الابتدائية 3. قاضي التفتيد 4. جميع الأجوبة خاطئة	1. خمسة عشر يوما من التعلق به 2. عشرة أيام من تاريخ تبليغه 3. ثلاثين يوما من تاريخ تبليغه 4. جميع الأجوبة خاطئة
(34) يعتبر الاختصاص الاتحادي استنادا إلى مبلغ الطلب المبرد الناتج عن آخر مستفيضة المدعي متضمنا:	(35) يوصى تنازل المدعي عن دعواه إلى:
1. المضاريف القضائية 2. الدين الرئيسي 3. الغرامات 4. جميع الأجوبة خاطئة	1. التنازل عن الحق موضوع الدعوى 2. التنازل عن الطلب موضوع الدعوى 3. الحرمان من المظلة مجددا لحق موضوع الدعوى 4. جميع الأجوبة خاطئة
(36) يعتبر طلبا جديدا مقدما لأول مرة أمام محكمة الاستئناف:	(37) يأمر القاضي باتخاذ الإجراءات التفتيلية للمحافظة على التركة:
1. طلب المقاصة 2. الطلب المترتب عن الطلب الأصلي 3. طلب القوائد المستحقة منذ تاريخ الحكم المستأنف 4. جميع الأجوبة خاطئة	1. بمبادرة منه إذا كان من ضمن الوثقة فاصر لا وصي له 2. طلب من رئيس المحكمة الابتدائية 3. طلب من الوكيل العام للملك لدى محكمة الاستئناف 4. جميع الأجوبة خاطئة
(38) يمكن تجميع الحجير الذي عيقه المحكمة إما:	(39) يجب أن يحصل بين يوم تسليم الاستدعاء للشاهد المقيم بدائرة نفوذ المحكمة الابتدائية وتاريخ الجلسة:
1. تلقائيا من طرف المحكمة 2. بطلب من أحد أطراف الخصومة 3. بطلب من الحجير نفسه 4. جميع الأجوبة خاطئة	1. خمسة أيام 2. عشرة أيام 3. خمسة عشر يوما 4. جميع الأجوبة خاطئة
(40) انعدام الصفة والأهلية والمصلحة في التفتي:	(41) إذا عرض النزاع على القاضي المدني:
1. بقراره القاضي تلقائيا 2. لا يمكن للقاضي إثارتها عالم بقراره الأطراف 3. يجب إثارتها قبل كل دفع أو دفاع في الجهر 4. جميع الأجوبة خاطئة	1. يجب عليه أن يثبت في حدود الطلب 2. يمكن له تلقائيا تغيير سبب الطلب 3. يمكن له تلقائيا تغيير موضوع الطلب 4. جميع الأجوبة خاطئة
(42) تكون المسطرة شفوية أمام المحكمة الاستئناف في القضايا التالية:	
1. الحالة المدنية 2. الإفراج في حقوق الكراء السكني والمهني 3. النفقة 4. جميع الأجوبة خاطئة	

(41) عدم قيام تنفيذ الأحكام المدنية هي:	(44) يجوز لمن كان السند التنفيذي المكون من فصل على سند تنفيذية صالحة
1. عاشر سنة	1. ينقص قرار رئيس المحكمة حسب نصي الاستئناف
2. قانون سنة	2. ينقص قرار رئيس محكمة كلية القضاة
3. عشر سنوات	3. ينقص قرار المحكمة التي أصدرت القرار موضوع السند
4. جميع الأوجه خاطئة	4. جميع الأوجه خاطئة
(43) يكون الحكم مقبولا وأخذا المصل بهم القانون في	(46) تكون الأحكام كالتالي في حالة:
1. نقلا القرار	1. عدم احتساب اليوم الذي تم فيه التبليغ واليوم الأخير الذي تبلي به الآخر
2. نقلا الاستئناف	2. احتساب اليوم الذي تم فيه التبليغ واليوم الأخير الذي تبلي به الآخر
3. نقلا الأوامر النهائية	3. احتساب اليوم الذي تم فيه التبليغ فقط
4. جميع الأوجه خاطئة	4. جميع الأوجه خاطئة
(47) يجب أن يبين طلبات الطعن بالنقض على أحد الأسباب التالية:	(48) إذا صدر على كاتب الضبط توقيع المحكم
1. خرق قاعدة دستورية أصدرت بأحد الأطراف	1. وقع رئيس المحكمة بناء على
2. اشتط في استعمال السلطة	2. وقع كاتب الضبط الذي يوثق به
3. عدم ارتكاز الحكم على أساس قانوني أو اعتماد التعليل	3. أشار إلى ذلك القاضي في الحكم
4. جميع الأوجه خاطئة	4. جميع الأوجه خاطئة
(49) يعتبر تحرير الحجة بالنسبة للمحكمة:	(50) يشتمل الجواب النهائي بعد المناقشة على التلخيص:
1. نقرها لها	1. من الأطراف مباشرة
2. فريضة بسيطة	2. من محامي الأطراف
3. حجة قاطعة	3. من النيابة العامة
4. جميع الأوجه خاطئة	4. جميع الأوجه خاطئة
(51) لا قبل أثناء إجراءات تحقيق الدعوى شهادة من كانت بينهم وبين الأطراف أو أرواحهم:	(52) يتطلب إجراء مسطرة الحجر التفتحي على عقار:
1. رابطة القرابة إلى الدرجة الثانية	1. تحرير محضر مفصل بعملية الحجر
2. رابطة المصاهرة مع الأصول إلى الدرجة الرابعة	2. معابة العقار موضوع الحجر
3. سعي الأهلية بتقتضي حكم قضائي	3. إخبار السلطات الإدارية المحلية
4. جميع الأوجه خاطئة	4. جميع الأوجه خاطئة
(53) يقع على المثلث عليه ابتداء من تاريخ تبليغه بمحضر الحجر:	(54) إذا تم قبول دعوى الخصامة يتم تبليغ القاضي موضوع هذه الدعوى للزاداء بأوجه مدعى داخل أجل:
1. بيع العقار	1. عشرة أيام مع تحلية عن النظر في الدعوى
2. رهن العقار	2. ثمانية أيام مع تحلية عن النظر في الدعوى
3. كراء العقار	3. خمسة عشر يوما مع تحلية عن النظر في الدعوى
4. جميع الأوجه خاطئة	4. جميع الأوجه خاطئة
(55) تعتبر سندات تنفيذية:	(56) يتضمن محضر الحجر التفتحي للثغرات البيانات الإبرامية التالية:
1. المقررات القضائية المدونة بالصيغة التنفيذية	1. مراجع سند التنفيذ والملف التنفيذي
2. أحكام المحكمين بعد تدوينها بالصيغة التنفيذية	2. اسم القاضي الذي أصدر الحكم
3. شهادة التقيد الخاصة المسلمة من المحافظ على الأملاك العقارية	3. اسم حارس الثغرات وتاريخ تسليمها
4. جميع الأوجه خاطئة	4. جميع الأوجه خاطئة
(57) يتضمن محضر الحجر التفتحي للمحاصيل والثمار ما يلي:	(58) يكتب الحكم التفتحي بمجرد صدوره، حجة الشيء القاضي به بخصوص النزاع قائم
1. مواصفات العقار المحجور	1. شخصين اثنين
2. بيانات حدود العقار المحجور مع العقارات المجاورة	2. شركة وأحد الأشخاص الاعتبارية الخاصة للقانون العام
3. حالة المحاصيل والثمار الموجودة بالعقار ولو على وجه التفرغ	3. شخص ذاتي وأحد الأشخاص الاعتبارية الخاصة للقانون العام
4. جميع الأوجه خاطئة	4. جميع الأوجه خاطئة
(59) من التواعد الموضوعية والجوهرية للقضاء الاستعمالي:	(60) إصدار أوامر الأداء حسب مقتضيات المادة 158 من قانون المسطرة المدنية محول:
1. شرط المساس بأصل النزاع	1. الرئيس الأول محكمة الاستئناف
2. شرط وجود خطر حقيقي يهدد بالحرق المبراد المحافظة عليه	2. لقاضي الحكم بالحكمة الابتدائية
3. شرط عدم المساس بجوهر القضية	3. لرئيس المحكمة الابتدائية
4. جميع الأوجه خاطئة	4. جميع الأوجه خاطئة

المادة 2

تخصص للمعفيين من المباراة فقط المنصوص عليهم في المادة 6 من القانون رقم 46.21 المشار إليه أعلاه مناصب في حدود 25 في المائة من المناصب المتبارى عليها بالنسبة لكل من موظفي هيئة كتابة الضبط والكتاب المحلفين.

المادة 3

تشتمل المباراة على اختبار كتابي وآخر شفوي على النحو التالي:

1- الاختبار الكتابي:

يشتمل الاختبار الكتابي على سؤال أو عدة أسئلة حول مواضيع ذات صلة بمهام المفوض القضائي مدته ساعتان، بمعامل 2

2- الاختبار الشفوي:

يتكون الاختبار الشفوي من عدة أسئلة تتعلق بالموضوعين المحددين في الجدول التالي:

مواضيع الاختبار	المعامل	مدة التحضير
1. أسئلة تتعلق بقانون المسطرة المدنية؛	1	عشرون (20) دقيقة
2. أسئلة تتعلق بالقانون المنظم لمهنة المفوضين القضائيين؛	1	

المادة 4

يسجل طلب الترشيح لاجتياز المباراة وجوبا على البرمجية المعلوماتية المعدة لهذا الغرض بالموقع الإلكتروني لوزارة العدل "www.justice.gov.ma" ، ابتداء من يوم الإثنين 24 غشت 2026 إلى غاية الساعة الرابعة والنصف (س16 و30د) بعد زوال يوم الإثنين 07 شتبر 2026 وهو التوقيت الزمني المحدد كآخر أجل للتسجيل الإلكتروني.

يتعين على المترشح، بمناسبة تسجيل طلب الترشيح، أن يودع إلكترونيا، عبر نفس البرمجية، نسخة من:

- البطاقة الوطنية للتعريف؛
- شهادة الإجازة في العلوم القانونية (تخصص القانون الخاص أو القانون العام)، أو شهادة الإجازة في الشريعة أو ما يعادلها؛
- الترخيص النهائي وغير المشروط للإدارة المشغلة بالنسبة للموظفين؛

Wadifa Info

www.wadifa-info.com

Le sujet suivant à préparer

النموذج التالي للتحضير

نموذج مباراة ولوج مهنة المفوضين القضائيين - قانون المسطرة المدنية 2023

Modèle : Concours d'accès à la profession d'huissier de justice
– Procédure civile 2023

www.wadifa-info.com/fr/modele-concours/959

Chaîne WhatsApp

قناة واتساب

المباريات الجديدة والنتائج كل يوم

Nouveaux concours et résultats chaque jour

www.wadifa-info.com/wa

Le site

الموقع

كل المباريات المفتوحة والنماذج مع التصحيح، مجاناً

Tous les concours ouverts et les sujets corrigés, gratuits

www.wadifa-info.com